


صندوق استثمار سنابل
وفقاً لاحكام الشريعة الاسلامية
لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف ابو ظبي الاسلامي . مصر
ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري

القوائم المالية الدورية
فى ٢٠٢٣/٦/٣٠
وتقدير مراقب الحسابات

رزنق شندى عبدالمسيح
محاسب قانونى



صندوق استثمار سنابيل لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي -
ذو العائد التراكمي والتوزيع الدوري
القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠ يونيو ٢٠٢٣

صفحة

المحتويات

-
- تقرير مراقب الحسابات ٢-١
 - قائمة المركز المالي ٣
 - قائمة الدخل ٤
 - قائمة الدخل الشامل ٥
 - قائمة التغير في صافي أصول الصندوق ٦
 - قائمة التدفقات النقدية ٧
 - الإيضاحات المتممة للقوائم المالية ٢٢-٨



تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار سنابل (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دورى)

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار سنابل (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دورى) والمتمثلة في قائمة المركز المالى في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغير فى صافى أصول الصندوق والتدفقات النقدية عن الفترة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ ، وملخصاً السياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئوليّة مدير الاستثمار عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئوليّة شركة خدمات الادارة ، فالادارة مسؤولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانيين المصرية السارية ، وتتضمن مسئوليّة الادارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عادلاً وواضحاً خالية من أيّة تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسوبيّة اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئوليّة مراقبى الحسابات

تحصر مسؤوليتنا في إبداء الرأى على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانيين المصرية السارية. وتنطلب هذه المعايير من الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتحطيم وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أيّة أخطاء هامة ومؤثرة. وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإقصادات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام مدير الاستثمار بإعداد القوائم المالية والعرض العادل الواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى مدير الاستثمار. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة مدير الاستثمار وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعتبر أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.



رزق شندي عبدالمسيح
محاسب قانوني

الرأى

ومن رأينا ان القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدلة ووضوح ، في جميع جوانبها الهمامة عن المركز المالي لصندوق استثمار سنابل (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دورى) فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ ، وعن آدائه المالي وتدفقاته النقدية والتغير فى صافى أصول الصندوق عن الفترة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ، وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

يمسّك الصندوق حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية منتفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات ، كما أن اسس تقييم اصول والتزامات الصندوق وتحديد القيمة الاستردادية لوثائق الاستثمار في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ تتفق مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الإكتتاب الخاصة بالصندوق وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

مراقب الحسابات
محاسب /
رزق شندي عبدالمسيح
سجل مراقبى الحسابات بهيئة الرقابة المالية رقم ١٧٢



القاهرة في : ٢٠٢٣/٩/١٤

(٢)



صندوق استثمار سنابل
وفقاً لاحكام الشريعة الاسلامية

لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف ابو ظبي الاسلامي . مصر

(ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دورى)

المنشأ طبقاً لاحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة المركز المالى الدورية

في ٢٠٢٣/٠٦/٣٠

اليوم	اليوم	رقم الايصال	البيان
٢٠٢٢ دسمبر	٢٠٢٣ يونيو		<u>الاصول المتداولة</u>
جنيه مصرى	جنيه مصرى		<u>نقدية بالبنوك</u>
١٥٢٧٢٢٢	٢٧٣٠٨٤		حسابات جارية
٢٩١٢٠٠٠	١٧٣٤٠٠٠		ودائع لاجل لدى البنوك
٤٤٣٩٢٢٢	٢٠٠٧٠٨٤		اجمالي النقدية بالبنوك
<u>استثمارات مقيمه بالقيمه العادله من خلال الارياح والخسائر</u>			
٢١٩٤٧٩٧١	٣٧١١٥٣٧٤	(٤)	اسهم محلية
٢١٩٤٧٩٧١	٣٧١١٥٣٧٤		اجمالي استثمارات بالقيمه العادله من خلال الارياح والخسائر (وثائق صناديق استثمار)
<u>مدينون وحسابات مدينه اخرى</u>			
١٢٠٤٥٢	٧٤٢٤٠٠	(٥)	مدينون وارصده مدينه اخرى
٤٢٨٦٨	٣٦٢٠٦		كوبونات اسهم مستحقة
١٦٣٣٢٠	٧٧٨٦٠٦		اجمالي المدينون والارصده المدينه الاخرى
٢٦٥٥٠٥١٣	٣٩٩٠١٠٦٤		اجمالي الاصول المتداولة
<u>الالتزامات المتداولة</u>			
٩٧٢١٨٠	٨٢٩٨٣٢	(٦)	مصارف مستحقة
٩٧٢١٨٠	٨٢٩٨٣٢		اجمالي الالتزامات المتداولة
٢٥٥٧٨٢٣٣	٣٩٠٧١٢٢٢		صافي اصول الصندوق لحمله الوثائق
١٣٠٩٠٥	١٧٠١٩١		عدد الوثائق القائمه
١٩٥,٣٩٦١٥	٢٢٩,٥٧٧٢٨٤	(٧-٣)	نصيب الوثيقه في صافي اصول الصندوق

الايصالات المرفقه من رقم (١) الى رقم (١٣) تعتبر جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها .

تقرير مراقب الحسابات .

مصرف ابو ظبي الاسلامي - مصر

الشركة المصرية لخدمات الادارة

الشركة المصرية لخدمات الادارة
في مجال صناديق (٣) لاستثمار



بنك الشركة المصرفية العربية الدولية





صندوق استثمار سنابل

وفقاً لاحكام الشريعة الاسلامية

لبنك الشركه المصرفيه العربيه الدوليه بالتعاون مع مصرف ابو ظبي الاسلامي . مصر

(ذو عايند تراكمي مع توزيع عايند دورى)

المنشأ طبقاً لاحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانتهه التنفيذية


قائمة الدخل الدورية

عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

اليان	رقم الاوضاع	جنيه مصرى	جنيه مصرى	يونية ٢٠٢٣	يونية ٢٠٢٢
<u>ابرادات النشاط</u>					
				٩٩٩ ١٣٨	٦١٥ ٥٠٤
				٢ ٠٢٣ ٧٦١	(٧٤٨ ٩٢٥)
				٦١ ٠٧٥	٨ ٢٣٦
				٢ ٧١٦ ٢٥٠	(٢ ٦٤ ٩١٠)
				٢٢٣ ٣٥٠	٤٩ ٢٦٦
				٦ ٠٣٣ ٥٧٤	(٢ ١٤٠ ٨٢٩)
<u>اجمالى ابرادات النشاط</u>					
<u>بعض</u>					
				(٧٠ ٨١٣)	(٣٨ ٧٩٣)
				(٤٤ ٢٥٨)	(٢٤ ٢٤٦)
				(٤٤ ٢٥٨)	(٢٤ ٢٤٦)
				(٤٨٠ ٨٠٦)	--
				(١ ٧٧٠)	(٩٧٠)
				(٤٩ ٩٥٧)	(٣٠ ٧٧٥)
				(٤٤٣ ٦٧٩)	(١٠٨ ٧٦٣)
				(١ ١٣٥ ٥٤١)	(٢٢٧ ٧٩٣)
				٤ ٨٩٨ ٠٣٣	(٤ ٣٦٨ ٦٢٢)
<u>بعض / بعض</u>					
				٣٧٩ ٣٦١	١٨٨ ٤٩٣
				٣٧٩ ٣٦١	١٨٨ ٤٩٣
				٥ ٢٧٧ ٣٩٤	(٤ ١٨٠ ١٤٩)
<u>اصافى ارباح / خسائر النشاط</u>					
<u>ارباح فروق عملة</u>					
<u>الاجمالي</u>					
<u>اصافى ارباح / خسائر العام بعد الضرائب</u>					

الايضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (١٣) تعتبر جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرا معها .
تقرير مراقب الحسابات .

(:)



صندوق استثمار سنابل
وفقاً لاحكام الشريعة الإسلامية
لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي . مصر
(ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري)
المنشأ طبقاً لاحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة الدخل الشامل الدورية


عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

اليوم	٢٠٢٢ يونيو	٢٠٢٣ يونيو	البيان
جنيه مصرى		جنيه مصرى	
٢١٨٠ ١٢٩)	٥ ٢٧٧ ٣٩٤	٥ ٢٧٧ ٣٩٤	صافي ارباح / خسائر الفترة
-	-	-	الدخل الشامل الآخر
<u>٢١٨٠ ١٢٩)</u>	<u>٥ ٢٧٧ ٣٩٤</u>	<u>٥ ٢٧٧ ٣٩٤</u>	اجمالي الدخل الشامل عن الفترة

الإيضاحات المرفقة من رقم (١٣) إلى رقم (١) تعتبر جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها .
 تقرير مراقب الحسابات .

(R)

(٥)



صندوق استثمار سفابل
وفقاً لاحكام الشريعة الاسلامية
لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف ابو ظبي الاسلامي . مصر
(ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري)
المنشأ طبقاً لاحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانتهائه التنفيذيه

قائمة التغير الدورية في صافي اصول الصندوق

عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

<u>٢٠٢٢ يونيو</u>	<u>٢٠٢٣ يونيو</u>	
جنيه مصرى	جنيه مصرى	
٢٠ ٤١٧ ٣٧٥	٢٥ ٥٧٨ ٣٢٣	صافي اصول الصندوق في بداية العام
(٢ ١٨٠ ١٢٩)	٥ ٢٧٧ ٣٩٤	صافي ارباح الفترة
(٣٠٩ ٣٠٤)	٨ ٢١٥ ٥٠٥	صافي (المدفوع) عن إسترداد واعدة إصدار وثائق خلال الفترة
<u>١٧ ٩٢٧ ٩٤٢</u>	<u>٣٩ ٠٧١ ٤٢٢</u>	<u>صافي اصول الصندوق في نهاية الفترة</u>

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٣) تعتبر جزء لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها .
 تقرير مراقب الحسابات .

(R)



صندوق استثمار سنابل

وفقاً لاحكام الشريعة الإسلامية

لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي . مصر

(ذو عاشر تراكمى مع توزيع عائد دورى)

المتى طبقاً لاحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التدفقات النقدية الدورية

عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

اليومية ٢٠٢٢	اليومية ٢٠٢٣	البيان
جنيه مصرى	جنيه مصرى	التدفقات النقدية من النشطة التشغيل
(٢١٨٠ ١٢٩)	٥ ٢٧٧ ٣٩٤	صافي ارباح (خسائر) الفترة قبل الضرائب
٢٠٦٤٩١٠	(٢٧١٦ ٢٥٠)	تعديلات لتسوية صافي الارباح مع التدفقات النقدية من انشطة التشغيل
(١١٥ ٢١٩)	٢٥٦١ ١٤٤	صافي التغير في القيمة السوقية للاستثمارات المقيدة بالقيمة العادلة
٣٢٤٧ ٢١٥	(١٢٤٥١ ١٥٣)	ارباح (خسائر) التشغيل قبل التغير في الاصول والالتزامات
٥٧٠ ٠٣٧	—	صافي التغير في :
(١٣٥٩)	(٦٢١ ٩٤٧)	التغير في اسهم محلية
(٣٨٠ ٠٥٠)	(١٤٢ ٣٤٨)	التغير في استثمارات بالقيمة العادلة من خلال ارباح و الخسائر (وثائق صناديق استثمار)
٣٨٥ ١٩٦	—	حسابات مدينة أخرى
(٤٢ ٩٢٢)	٦ ٦٦٦	مصرفوفات مستحقة
(٤ ٢٥٠)	—	اوراق مالية مشتراء تحت التسوية
٣٦٥٨ ٦٢٨	(١٠ ٦٤٧ ٦٤٣)	كريونات اسهم مستحقة
(٢٥٥٨ ٧٨٩)	٨ ٢١٥ ٥٠٥	دائنون وارصده داته اخرى
(٢٥٥٨ ٧٨٩)	٨ ٢١٥ ٥٠٥	صافي النقية الناتجه من انشطة التشغيل
١٠٩٩ ٨٤٩	(٢ ٤٣٢ ١٣٨)	التدفقات النقدية من النشطة التمويل
٢٩٦٨ ٥٥٥	٤ ٤٣٩ ٢٢٢	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) اصدار واسترداد وثائق الاستثمار
٤٠٦٨ ٤٠٤	٢٠٠٧ ٠٨٤	صافي النقية (المستخدمة في) الناتجه من النشطة التمويل
٩٤٦ ٣٦٨	٢٧٣ ٠٨٤	صافي التغير في النقية وما في حكمها خلال الفترة المالية
٢٢٦ ٠٠٠	١ ٧٣٤ ٠٠٠	النقية وما في حكمها في بداية الفترة المالية
١١٧٢ ٣٦٨	٢ ٠٠٧ ٠٨٤	النقية وما في حكمها في نهاية الفترة المالية
		ويتمثل رصيد النقية وما في حكمها فيما يلى :-
		حسابات جارية
		ودائع لاجل
		اجمالي النقية وما في حكمها

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (١٣) تعتبر جزء لا يتجزأ من القانون المالية وتقرأ معها .
تقرير مراقب الحسابات.



صندوق استثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإيضاحات المتممة للقائم المالية في ٢٠ يونيو ٢٠٢٢

١- نبذة عن الصندوق

١- البيان القانوني والنشاط

أنشأ بنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر البنك الوطني للتنمية سابقاً صندوق استثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ذو عائد تراكمي كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنكين بموجب الترخيص رقم ٣٧٧ الصادر من الهيئة العامة لسوق المال في ٢٠ ديسمبر ٢٠٠٦ وذلك وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وقد بدأ نشاط الصندوق اعتباراً من ١١ فبراير ٢٠٠٧.

٢- نوع الصندوق

صندوق استثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري نصف سنوي.

٣- غرض الصندوق

يهدف الصندوق إلى استثمار أمواله في تكوين محفظة متنوعة من الأوراق المالية المحلية والعالمية بالجيئه المصري أو العملات الأجنبية التي تطبق عليها أحكام الشريعة الإسلامية والتي يتم مراقبتها من جهة الرقابة الشرعية كجهة للفتوى بالتزام مدير الاستثمار بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على كافة استثمارات الصندوق والمقيدة بالبورصة المصرية والمقيدة ببورصات عربية ودولية خاضعة لإشراف سلطة رقابية حكومية تمثل الهيئة العامة للرقابة المالية بجمهورية مصر العربية.

عهد البنك بإدارة الصندوق إلى شركة سى اي كابيتال لدارة الأصول - شركة مساهمة مصرية - اعتباراً من ١ يناير ٢٠٢١ .

بلغ حجم الصندوق عند الاكتتاب ١٠٠ مليون جنيه وتبلغ القيمة الاسمية للوثيقة مائة جنيه مصرى، خصص لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية مبلغ خمسة مليون جنيه مصرى كما خصص مصرف أبو ظبى الإسلامي - مصر البنك الوطنى للتنمية سابقاً مبلغ خمسة مليون جنيه لمزاولة نشاط الصندوق تمثل قيمة عدد مائة الف وثيقة استثمار اكتتب فيها البنكان بالكامل ومودعة بحسابات الصندوق لدى بنك الشركة المصرفية العربية الدولية ولا يجوز للبنكين استرداد هذه الوثائق أو التصرف فيها قبل انتهاء مدة الصندوق.

وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٧ بزيادة حجم الصندوق إلى ٣٠٠ مليون جنيه مصرى ، وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٨ سبتمبر ٢٠٠٨ بزيادة حجم الصندوق إلى ٤٠٠ مليون جنيه مصرى بموجب زيادة المبلغ المجنوب للبنكين إلى ١٥ مليون جنيه مصرى.

صندوق استئمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشاً طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإضاحات المتممة للقواعد المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

٤- مدة الصندوق

مدة الصندوق ٢٥ سنة تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق، وتبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام، على أن تشمل السنة الأولى المدة التي تنتهي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

٥- تاريخ اعتماد القوائم المالية

قامت لجنة الإشراف باعتماد القوائم المالية في ٢٠٢٣/٩/١١ عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣.

٦- أساس إعداد القوائم المالية

١. الالتزام بالمعايير المحاسبية والقواعد

يتم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وطبقاً لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الافتتاح العام الخاصة بالصندوق.

٢. أساس القياس

أعدت القوائم المالية على أساس التكلفة التاريخية، فيما عدا الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بقائمة الدخل بالقيمة العادلة وبافتراض استمرارية الصندوق.

٣. عملاً التعامل وعملاً العرض

الجنيه المصري وتعتمد هذه العملة عند تقييم الأصول والالتزامات وإعداد القوائم المالية وكذا عند الافتتاح في وثائق الصندوق أو الاسترداد أو إعادة البيع عند التصفية.

٤. استخدام التقديرات والحكم الشخصي

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية استخدام تقديرات وافتراضات قد تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والإفصاح عن الأصول والالتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية، وكذا قد تؤثر على قيمة الإيرادات والمصروفات خلال الفترة المالية. وعلى الرغم من أن تلك التقديرات والافتراضات تعد في ضوء أفضل المعلومات المتاحة للإدارة حول الأحداث والمعاملات الجارية إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن تلك التقديرات.

الاضمحلال في قيم الأصول المالية - سياسة محاسبية رقم (٤-٣)

المخصصات - سياسة محاسبية رقم (٥-٣)

المخاطر المتعلقة بالأدوات المالية - سياسة محاسبية رقم (١٤)

الإضاحات المتممة للقواعد المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

٣- أهم السياسات المحاسبية المتبعه في اعداد القوائم المالية :

يقوم الصندوق بتطبيق السياسات المحاسبية الآتية بثبات وهي تتفق مع تلك المطبقة في جميع الفترات المعروضة.

٤- إثبات المعاملات بالدفاتر

يتم إمساك حسابات الصندوق بالجنيه المصري، ويتم إثبات المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية في الدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية في تاريخ التعامل، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والخصوم ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس الأسعار الرسمية للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ، ويتم إدراج فروق العملة الناتجة عن إعادة التقييم ضمن قائمة الدخل.

٥- الاستثمارات المالية المقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

يتم تصنيف الاستثمارات على أنها استثمارات مقيدة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر إذا تم اقتناصها بغرض المتاجرة أو إذا كان الصندوق يدير تلك الاستثمارات ويتحذ قرارات بيعها وشرائها بناء على قيمتها العادلة. تفاصيل تلك الاستثمارات بالقيمة العادلة وتب ث فروق التغير في قيمتها بقائمة الدخل.

يتم إتباع الأسس التالية عند تقييم الاستثمارات المتداولة في تاريخ القوائم المالية:

- الأوراق المالية المقيدة بالبورصة

يتم تقييم الأوراق المالية المقيدة في البورصة على أساس أسعار الإغفال السارية في البورصة وقت التقييم، وفي حالة تعدد أسعار التداول في ذلك اليوم يتم التقييم على أساس المتوسط المرجح لكميات وأسعار التداول والإغفال في هذا اليوم على أنه يجوز لمدير الاستثمار في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر أن يقيم الأوراق المالية المشار إليها بأقل من السعر المحدد في الفترة السابقة بما لا يجاوز ١٠ % من هذا السعر.

- الأوراق المالية الغير مقيدة بالبورصة

يتم تقييم الأوراق المالية الغير مقيدة بالبورصة التي يجري عليها تعامل مرة كل أسبوعين على الأقل بأخر سعر تداول ما لم تكن قيمتها طبقاً لأحد طرق التقييم المقبولة أقل فيتم التقييم بالقيمة الأقل. ويتم تقييم الأوراق المالية غير المقيدة التي لا يجري عليها تعامل مرة كل أسبوعين بالتكلفة أو القيمة طبقاً لأحد طرق التقييم المقبولة أيهما أقل.

ولأغراض التقييم تستخدم أسعار الصرف السارية عند تحديد المبلغ المعادل بالجنيه المصري للأوراق المالية الأجنبية أو الأوراق المالية المصرية الصادرة بعملة أجنبية.

- وثائق استثمار في صناديق استثمار أخرى

يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق الاستثمار الأخرى على أساس آخر قيمة استرداديه معطنة.

- أذون الخزانة المصرية

تدرج أذون الخزانة بالمركز المالي بقيمتها الاسمية بعد استبعاد رصيد العائد التي لم تستحق بعد.

- شهادات إيداع البنك المركزي المصري

يتم تقييم شهادات إيداع البنك المركزي المصري على أساس صافي القيمة الحالية.

٣-قياس الأصول والالتزامات المالية

- القياس الأولى

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولى بالقيمة العادلة (سعر المعاملة)
وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال
الأرباح والخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناص الأصول المالية أو إصدار
الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول والالتزامات.

- القياس اللاحق

الأصول والالتزامات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر يتم قياسها
لاحقاً بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل.

- أسس قياس القيمة العادلة

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو أدوات
مالية مماثلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم
الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية
بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة
العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت
مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهرية - أسلوب
التدفقات النقدية المخصومة أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن
الاعتماد عليها.

عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية
المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء
السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها
вшروطها.

الإيضاحات المتنمية للقائم المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

٤- اضمحلال قيمة الأصول المالية

تقوم إدارة الصندوق بشكل دوري في تاريخ كل مركز مالي بتحديد ما إذا كان هناك دليل موضوعي على أن يكون أصل مالي أو مجموعة من الأصول المالية قد اضمحل، ويعتبر أصل مالي أو مجموعة من الأصول المالية قد أضمحل إذا كان هناك دليل موضوعي على اضمحلال القيمة نتج عن حدوث حدث أو أكثر بعد الاعتراف الأولي بالأصل وأثر على التدفقات النقدية المقدرة لأصل مالي أو مجموعة من الأصول المالية والتي يمكن تقديرها بشكل يعتمد عليه.

يتم رد الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة فقط إذا كان هناك تغيير في التقديرات المستخدمة لتحديد قيمة الأصل الاستردادية منذ إثبات آخر خسارة ناجمة عن اضمحلال القيمة، وتكون محدودة بحيث لا تتعدى القيمة الدفترية للأصل (نتيجة لرد الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة). القيمة الاستردادية له أو القيمة الدفترية التي كان سيتم تحديدها (بالصافي) ما لم يتم الاعتراف بالخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة بالنسبة للأصل في السنوات السابقة. ويتم إثبات الرد في أيه خسارة ناجمة عن اضمحلال قيمة أصل بقائمة الدخل.

٥- المخصصات

يتم إثبات المخصص عند وجود التزام قانوني أو استدلالي حالياً كنتيجة لأحداث سابقة ويكون من المرجح أن يتطلب ذلك استخدام للموارد لتسوية هذه الالتزامات، مع إمكانية إجراء تدبير قابل للاعتماد عليه لقيمة هذا الالتزام، هذا ويتم مراجعة المخصصات في تاريخ إعداد القائم المالية وتعديلها عند الضرورة لإظهار أفضل تدبير لها.

٦- تحقق الإيراد

يتم إثبات عائد التوزيعات من الاستثمارات في الأسهم وفقاً لقيمة المقررة لكل كوبون بقرار التوزيع الصادر من الجمعيات العامة للشركات المستثمر فيها.

يتم إثبات الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الأوراق المالية في تاريخ حدوث العملية بالفرق بين القيمة الدفترية وسعر البيع مطروحاً منها مصروفات وعمولات البيع.

يتم إثبات العائد على الاستثمارات في وثائق استثمار ذات عائد دوري اعتباراً من تاريخ إصدار قرار التوزيع.

يتم إثبات العائد على الودائع والأذون والأوعية الاستثمارية ذات العائد على أساس الاستحقاق على أن يتم الاعتراف بالعوائد على أساس نسبة زمنية احذا في الاعتبار معدل العائد المستهدف على الأصل.

٧-٣ القيمة الاستردادية / البيعية للوثيقة

تحدد القيمة الاستردادية للوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية آخر يوم عمل مصري في الأسبوع السابق للاسترداد كما تحدد القيمة البيعية للوثيقة على أساس السعر المعن للوثيقة في نهاية يوم طلب الشراء (يوم الشراء الفعلى).

صندوق استثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإضاحات المتممة لقانون المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

٨-٢ النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنك وأذون خزانة استحقاق أقل من ٩١ يوم وكذلك الاستثمارات المالية قصيرة الأجل عالية السيولة والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون التعرض لمخاطر هامة قد تنشأ نتيجة لحدث أي تغير في القيمة أو تلك الاستثمارات التي يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس لغرض الاستثمار أو في أي أغراض أخرى.

٩-٣ المساهمه التكافلية (نظام التأمين الصحي الشامل)

بتاريخ ١١ يناير ٢٠١٨ صدر القانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨ قانون نظام التأمين الصحي الشامل وقد أقره هذا القانون أصحاب الاعمال باداء مساهمه تكافلية بواقع (٥٠٠٠٢٥) اثنين ونصف في الالف من جمله الإيرادات السنوية للمنشآت الفردية و الشركات اي كانت طبيعتها او النظم القانوني الخاضع له ولا تعد هذه المساهمه من التكاليف واجبه الخصم في تطبيق احكام قانون الضريبه على الدخل وتتولى وزارة المالية تحصيل هذه المساهمه التكافلية وفقاً للتغريف المالي المنشأ المقدم لمصلحة الضريبي.

١٠ المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة والأتعاب الإدارية وأتعاب حسن الأداء وعمولة الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

١١-٣ أرقام المقارنة

يتم إعادة تبويب أرقام المقارنة كلما كان ذلك ضرورياً لتنماشى مع التغيرات في العرض المستخدم في الفترة الحالية.

صندوق استثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشريعة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع
مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشأة طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥
لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

٤- استثمارات في أسهم محلية

بلغ رصيد استثمارات في أسهم محلية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ مبلغ وقدره ١١٥٣٧٤ جنيه مصرى ويتمثل فيما يلى:

نسبة الفحصة السوقية إلى صافي أصول الصناديق %	القيمة السوقية لأسهم التي يمتثلها الصندوق جنيه مصرى	نسبة الفحصة السوقية إلى صافي أصول الصندوق %	القيمة السوقية لأسهم التي يمتثلها الصندوق جنيه مصرى	اسم الشركة المستثمر فيها
٢٠٢٢/١٢/٣١	١٣٧,٨٦٠	٠,٤	١٤٨٣٩٦	قطاع موارد أساسية
١,٧٩	٢٠١,٠٥٥	-	-	ابو قير للسمدة والصناعات الكيماوية
-	-	٢,٧	١٠٣٦١٨١	مصر لأنظام الأسمدة - ميدكو
١,٣٣	٣٣٨,٩١٥	٢,٠٣	١١٨٤٥٧٧	سيدي كبرى للصناعات البليترو كيماوية
١,٢٥	٦٤٠٧٤٠	٤,٥	١٧٦٨٢٥٩	إجمالي قطاع موارد أساسية
١,٢٥	٦٤٠٧٤٠	٤,٥٣	١٧٦٨٢٥٩	السودي الاترك
٢,٧٥	٧٠٤,٠٠٢	٣,٠٥	١١٩١٤٩٨	حي بي أوتو
٥,٧١	١,٤٥٩,١٨٧	٩,٥١	٣٢١٤٣٥٤	إجمالي قطاع خدمات والمنتجات الصناعية
٦,٥٢	١,٦٦٦,٤٩٤	٤,٥٢	١٧٦٦٩٩٥	سي أي كابيتال القابضة
٥,٤١	١,٣٦٣,٧٤٤	-	-	المجموعة المالية هيرميس
-	-	١,٠٨	٤٢٠٩٩٦	التابعة المصرية الكريمية بالجيزة
٢٠,٣٩	٥,٢١٣,٤٤٧	١٨,١٥	٧٩٣٨٣٦	بي انفستمنت القابضة
٤,٩٠	١,٣٥٣,٥١٥	١٠,٧	٤١٦٤٥٤٠	القمة لاستثمارات المالية
٣,٨٦	٧٣٢,٣٠١	-	-	إجمالي قطاع خدمات المالية باستثناء البنوك
٤,٩٠	١,٣٥٣,٥٢٩	٣,٢	١٢٦٩١٦٧	قطاع البنوك
١٢,٦٦	٣,٢٣٩,٢٤٥	١٣,٩	٥٣٦٣٧,٧	بنك ابو ظبي الاسلامي
١,٣٤	٣٤٣,٢١٥	-	-	بنك ابو ظبي الاسلامي ٢
١,٣٤	٣٤٣,٢١٥	-	-	بنك فيصل الاسلامي
١,٤٥	٣٧١,٥١٨	٢,٥	٩٧٢٣١٥	اجمالي قطاع بنوك
١,٤٥	٣٧١,٥١٨	٢,٥	٩٧٢٣١٥	قطاع نقل
٤,٥٤	١,١٦٠,٠٥١	١,٧	٦٧٩٢٤١	ابجي ترافق
٠,٥٨	١٤٩,٢٧٦	٤,٩	١٩٢٤٤٦٤	اجمالي قطاع النقل
١,٧٤	٤٤٣,٨٣٠	١	٣٩٠٣١٨	قطاع المقاولات والاتشادات الهندسية
١,٨٦	١,٧٥٣,١٥٧	٨,٦٦	٣٣٨٨٣٧	اوراسكوم كونسوليشن ليميت
٣,٤٦	٨٨٦,٠٢١	٢,٣	٩٧٤١٧٥	اجمالي قطاع المقاولات والاتشادات الهندسية
٥,٨١	١٤٤٨٣,٦٧٩	٧,٣	٢٨٢٧٦٠٨	ايبيتا للصناعات الغذائية
٣,٤٥	٨٨١,٤٩١	١,٥	٦٠٢٣٧٨	القاهرة للزجاج
٠,٤٤	١١٢,٣٨٦	٢,٣	٩١٢٢٢٨	جيبيه للصناعات الغذائية
١,٣٢	٣٣٧,٠٢٥	-	-	عور لاند للصناعات الغذائية
٠,٥٠	١٢٨,٤٣٢	-	-	اجمالي قطاع أغذية ومشروبات وتبغ
١٤,٩٧	٣١٨٩,٨٢٤	١٣,٧	٥٣٢٦٣٨٩	قطاع العقارات
١,٨٠	٦٦٠,٣٨١	٢,٦	١٠٠٨٥٠٠	مصر للأبنان والتعمير
٢,١١	٥٤٠٠,٣٤	٢,٨	١٩٤٣١٥	مصر الجديدة للإسكان والتعمير
٣,٤١	١٠٠٠,٦٦٥	٥,٣٨	٢١٠٢٨١٤	اصدار مصر للتنمية
٣,١٢	٧٧١,٩٣٩	٥,١	١٩٩٣٠١٧	بالم هيلز لإعادة الاعمار
٠,٥٨	١٦٨,٣١٣	-	-	القاهرة للاستثمار والتربية العقارية
٨,٣٣	٢,٦١٢,٢١٤	١٤,٨٥	٥٨,٢١٩٣	مجموعة طلعت مصطفى القابضة
١١,٩٣	٣٠٠,١٦٦٣	١٩,٩٥	٧٢٩٥٢١١	اجمالي قطاع العقارات
-	-	-	-	قطاع مواد البناء
٧,٤٨	١,٩١٤,٣٤٣	٢,٢٨	٨٨٩٢٦٦	العربى للاستث
٧,٤٨	١,٩١٤,٣٤٣	٢,٢٨	٨٨٩٢٦٦	رالا كونست
١,٣٧	٣٠٠,١٠٤	-	-	الصرافية للاتصالات
١,٣٧	٣٠٠,١٠٤	-	-	اجمالي قطاع الاتصالات
١,٣٧	٣٠٠,١٠٤	-	-	قطاع رعاية صحية وأندية
-	-	-	-	لين مينا فارما
٧,٤٨	١,٩١٤,٣٤٣	٢,٢٨	٨٨٩٢٦٦	مستشفى كليوباترا
٧,٤٨	١,٩١٤,٣٤٣	٢,٢٨	٨٨٩٢٦٦	اجمالي قطاع رعاية صحية وأنوية
١,٣٧	٣٠٠,١٠٤	-	-	ادارة الخدمات التعليمية
١,٣٧	٣٠٠,١٠٤	-	-	اجمالي قطاع موزعون وتجارة تجزئه
١,٣٧	٣٠٠,١٠٤	-	-	قطاع المنتجات والمواد المعمرة
١,٨٧	٦٧٨,١٨٢	١,٤٨	٥٨٠٠٨٦	نساجون الشرقيون
١,٨٧	٦٧٨,١٨٢	١,٤٨	٥٨٠٠٨٦	اجمالي قطاع المنتجات والمواد المعمرة
٨٠,٨١	٢١,٩٤٧,٩٧١	١٠٠	٣٧١١٥٣٧٤	الرصيد

صندوق لاستثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشا طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإضاحات المتممة للمواد المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

هذا ولا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أسهم شركة واحدة عن ١٥% من أموال الصندوق فيما لا يتجاوز ٢٠% من أسهم تلك الشركة.

٥- مدينون وارصدة مدينة أخرى

بلغ رصيد مدينون وارصدة مدينة أخرى في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ مبلغ وقدره ٧٤٢٤٠٠ جنيه مصرى ويتمثل فيما يلى:

اليـان	٢٠٢٣ يونيو ٣٠	٢٠٢٢ ديسمبر ٣١
البـان	جـنيـه مصرـى	جـنيـه مصرـى
عائد مستحق عن ودائع لأجل	٣٢٩٠	٢٨٣٦
أدوات مالية مباعة تحت التسوية	٧٣٩١١٠	١١٧٦٦٦
الاجمالي	٧٤٢٤٠٠	١٢٠٤٥٢

٦- مصاروفات مستحقة

بلغ رصيد مصاروفات مستحقة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ مبلغ وقدره ٨٢٩٨٣٢ جنيه مصرى ويتمثل فيما يلى:

اليـان	٢٠٢٣ يونيو ٣٠	٢٠٢٢ ديسمبر ٣١
اليـان	جـنيـه مصرـى	جـنيـه مصرـى
أتعاب حسن اداء مستحقه لمدير الاستثمار	٢٤٩٥٦٥	٣٠٥٤١٤
أتعاب حسن اداء مستحقة للبنكين المصدرين للصندوق	٢٤٩٥٦٥	٣٠٥٤١٤
رسم تطوير مستحق للبيئه العامه للرقابه الماليه	١١٩٧	١٥٦٣
مصاروفات دعاية واعلان	٣٢١١١	٢١٩٤٥
أتعاب مهنية	١٤٨٨٧	٢٧٥٠٠
أتعاب مدير الاستثمار	١٣١٠٤	٨٨٢٠
أتعاب مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر	٨١٩٠	٥٥١٣
أتعاب بنك الشركة المصرفية العربية الدولية	٨١٩٠	٥٥١٣
أتعاب لجنة الإشراف	١٤٧٥٤	١٥٠٠٠
أتعاب لجنة الرقابة الشرعية	١٤٧٥٤	١٥٠٠٠
مساهمه تكافلية (التأمين الصحى الشامل)	٩٥٣٢	١٠٠١٦
ضرائب توزيعات	١٨١٠	٢١٤٣
ضرائب خصم و اضافة	٢٦٤٣	١٣٣١
أتعاب المستشار الضريبي	٤٥١٨	٧٧٠٠
أتعاب حملة الوثائق	٩٩٢	٢٠٠٠
أتعاب شركة خدمات الادارة	٣٣٨	٢٢١
أسهم مشتراء تحت التسوية	-	٢٣٧٠٨٧
أتعاب مستشار قانوني	٩٩٢	-
ضرائب ارباح راسمالية	٢٠٢٦٩٠	-

صندوق استثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشأ لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وللحنة التنفيذية

الإضاحات المتنمية لقوائم المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

٩٧٢ ١٨٠

٨٢٩ ٨٣٢

-٧- مصروفات عمومية وإدارية

بلغت مصروفات عمومية وإدارية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ مبلغ وقدرة ٤٤٣ ٦٧٩ جنيه مصرى ويتمثل فيما يلى:

اليـان	٢٠٢٣ يونيو ٣٠	٢٠٢٢ يونيو ٣٠	جنيه مصرى
مصروفات بنكية		٦٩٤٠	٣٤٤٠
مصروفات نشر وإعلان		٨١٢٥	١٠١٦٦
أتعاب مهنية		١٣٦٣٧	١٣٦٣٧
أتعاب لجنة الإشراف		٢٩٧٥٣	٢٩٧٥٣
أتعاب لجنة الرقابة الشرعية		٢٩٧٥٣	٢٩٧٥٣
رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية		٥٤٠٥	٥٠٠٠
مساهمة تكافلية (التأمين الصحى الشامل)		٢٥٨٦	٤٣٨٠
عمولة حفظ اسهم		-	٣٠٠٦٥
ضرائب أرباح رسمالية		-	٣٠٥٦٥
مصروفات أخرى		١٢٥٦٤	١١٨٣٥
الاجمالى		١٠٨٧٦٣	٤٤٣ ٦٧٩

-٨- أتعاب مدير الاستثمار

تتمثل أتعاب مدير الاستثمار طبقاً لنشرة الاكتتاب وعقد الإدارة المبرم بين البنوكين ومدير الاستثمار:

أ - أتعاب إدارة بواقع ٤% سنوياً (فقط أربعة في الألف سنوياً) من صافي أصول الصندوق وتحسب وتحجب يومياً وتدفع في بداية كل شهر.

ب - أتعاب حسن الأداء بمعدل ١٥% (فقط خمسة عشر بالمائة) سنوياً من صافي أرباح الصندوق التي تزيد عن الأرباح المحاسبة بمعدل الخصم والإقراض المعلن من البنك المركزي المصري مضافاً له علاوة ٦% خلال السنة المالية موضع التقييم وتحسب وتحجب يومياً.

وطبقاً لاجتماع حملة الوثائق المنعقد في ٢٠١٩/١١/٢١ فقد تم تعديل بند أتعاب حسن الأداء بعد الرجوع لنشرة اكتتاب الصندوق وعقد الإدارة وفقاً لطريقة H.W.M والتي يتم احتسابها بناء على مقارنة آخر سعر للوثيقة استحق وسدده عنه أتعاب بسعر أول العام + تكلفة الفرصة البديلة، وذلك بالشروط التالية:

- زيادة في سعر الوثيقة شاملة التوزيعات التي تمت من وقت استلام موجودات الصندوق.
- تستحق أتعاب حسن الأداء من بداية كل عام حتى نهايته، ويتم سدادها فقط في حالة زيادة سعر الوثيقة شاملة التوزيعات في نهاية العام عن أعلى سعر وصلت اليه الوثيقة استحق وسدده عنه أتعاب

صندوق استثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإضاحات المتممة للوائح المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

حسن اداء سابقة خلال الثلاث سنوات السابقة لفترة الاحتساب أو من تاريخ استلام إدارة الصندوق، وذلك بعد اعتماد صافي أصول الصندوق من مراقبى حسابات الصندوق.

٤- أتعاب وعمولات بنك الشركة المصرية العربية الدولية و مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر

أ - يتقاضى بنك الشركة المصرية العربية الدولية عمولة بواقع %٢٥،٢٥ (اثنان ونصف في الألف) من القيمة الصافية لأصول الصندوق، تحسب وتحجب يومياً وتدفع في بداية كل شهر بعد اعتماد مراقبى حسابات الصندوق.

ب - يتقاضى مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر البنك الوطني للتنمية سابقاً عمولة بواقع %٢٥،٢٥ (اثنان ونصف في الألف) من القيمة الصافية لأصول الصندوق تحسب وتحجب يومياً وتدفع في بداية كل شهر بعد اعتماد مراقبى حسابات الصندوق.

ج - يتقاضى بنك الشركة المصرية العربية الدولية عمولة حفظ مركزي بواقع ١% (واحد في الألف) من قيمة الأوراق المالية المتداولة الخاصة بالصندوق المحفوظ لديه.

د - طبقاً للمادة ١٠ من العقد المبرم بين البنوكين المصدررين للصندوق ومدير الاستثمار ، يستحق مدير الاستثمار ٧,٥ % من صافي ارباح الصندوق التي تزيد من الارباح المحاسبة طبقاً للشرط الحدي المذكور على ان يقسم البنوكين المؤسسين باقى اتعاب حسن الاداء والتي تقدر بـ ٧,٥ % من صافي ارباح الصندوق التي تزيد عن الارباح المحاسبة طبقاً للشرط الحدي المذكور مناصفة فيما بينهما.

٥- أتعاب خدمات الإدارة

تتقاضى شركة خدمات الإدارة عمولات بواقع (١٠,٠١) % (واحد في العشرة الاف) سنوياً من صافي أصول الصندوق، وتحسب هذه العمولة وتحجب يومياً وتدفع في آخر كل شهر على ان يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من قبل مراقبى حسابات الصندوق في المراجعة الدورية.

التزامات شركة خدمات الإدارة وفقاً للقانون ووفقاً لعقد الإدارة:

- إعداد بيان يومي بعدد الوثائق القائمة لصندوق الاستثمار ويتم الاقتراح عنه في نهاية كل يوم عمل وأخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.

- حساب صافي قيمة الوثائق للصندوق.

- قيد المعاملات التي تتم على وثائق الاستثمار.

- إعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه.

- التأكد من تحصيل توزيعات أرباح الأوراق المالية التي يساهم فيها الصندوق.

- الإشراف على توزيعات الصندوق على حملة الوثائق واصدار تقارير دورية للبنك.

صندوق استثمار مبنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإضاحات المعمتمة للقائم المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

١١ - المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة

يتعامل الصندوق مع بنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر (مُؤسسين الصندوق) وشركة الإدارة على نفس الأساس التي يتعامل بها مع الغير وتتمثل طبيعة تلك المعاملات وارصتها فيما يلي:

الرصيد	نوع المعاملات	طبيعة العلاقة	البيان
١٧٣٤٠٠٠ جنية مصرى	ودائع لأجل	مؤسس	بنك الشركة المصرفية العربية الدولية
٨١٩٠	عمولة البنك	الصندوق	مصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر
٢٦٤٠٢٦	حسابات جارية		شركة سي اي كابيتال لإدارة الأصول
٨١٩٠	عمولة البنك	مؤسس	الشركة المصرية لخدمات الإدارة
٤٣١٨	حسابات جارية	الصندوق	
١٣١٠٤	اتعاب الإدارة	مدير الاستثمار	
٣٣٨	عمولة إدارة	خدمات إدارة	

١٢ - العملاء المكتتبين / المشترين في الصندوق والتي تزيد نسبتهم عن ٥٥٪ من صافي أصول الصندوق في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣.

نوع المستثمر	اسم المستثمر	نسبة المستثمر	عدد الوثائق	قيمة الوثيقة بالجنيه
الجهة المؤسسة	بنك الشركة المصرفية العربية الدولية	مصرى	٢٥,٠٠٠	٥,٧٣٩,٣٢١
الجهة المؤسسة	مصرف أبوظبى الإسلامي - مصر	الامارات	٢٥,٠٠٠	٥,٧٣٩,٣٢١
الأجمالي			٥٠,٠٠٠	١١,٤٧٨,٦٤٢

١٣ - الموقف الضريبي

- ارباح صناديق الاستثمار معفاة من الضرائب طبقاً للقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بإصدار قانون الضرائب على الدخل، فيما عدا عوائد اذون الخزانة والتي تم اخضاعها للضريبة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ تاريخ صدور قانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨.

- صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية

صندوق استثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشا طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإضياعات المترتبة للنظام المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإختصارها الضريبية على الدخل مع الأخذ في الاعتبار الإعفاءات التالية :

- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا يقل استثمارها في الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن (٨٠%).
- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار إليها في البند السابق.
- إعفاء ٩٠٪ من توزيعات الأرباح التي تحصل عليها صناديق الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليها في البندين عاليه.
- إعفاء عائد الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية.
- إعفاء عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات الخزانة.
- بتاريخ ٦ أبريل ٢٠١٥ صدر القرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادر بقرار وزير المالية رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ لسنة ١٩٩١.
- بتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل، على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره، وفيما يلي أهم التغيرات الواردة بالقرار:
 - تخفيض سعر الضريبة على الدخل ليصبح ٢٢,٥٪ من صافي الأرباح السنوية.
 - وقف العمل بفرض ضريبة رأسمالية على ناتج التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة عامين تبدأ من ١٧ مايو ٢٠١٥.
- بتاريخ ٣١ مايو ٢٠١٥ أصدر رئيس مصلحة الضرائب المصرية الكتاب الدوري رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن تطبيق التعديلات التي تمت على قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية. وقد ورد بالبند الخامس منه فرض الضريبة الإضافية، الصادرة بالقانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤، على وعاء الضريبة على الدخل سواء كان خاضعاً لها أو معفي منها.
- بتاريخ ١٦ مايو ٢٠١٧ صدر كتاب دوري رقم (١) عن الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن تطبيق أحكام قانون الضريبة على الدخل وأثرها على صناديق الاستثمار المنشأة وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، والذي يتضمن إن لسلامة حساب صافي قيمة أصول الصندوق ونصيب الوثيقة من صافي هذه القيمة اعتباراً من يوم ١٧ مايو ٢٠١٧ كتاريخ محدد لأنهاء فترة وقف العمل بالضريبة المنصوص عليها في القانون الساري حالياً، يجب الالتزام بحساب مخصص للضريبة على الأرباح الرأسمالية على ناتج تعاملات صناديق الاستثمار.

صندوق استثمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإضاحات المتممة للقواعد المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

- بتاريخ ١٩ يونيو ٢٠١٧ قرر مجلس النواب باستمرار وقف العمل بأحكام المنصوص عليها في القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فيما يتعلق بالضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة من التعامل عن الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة ٣ أعوام.

ولا يجوز تحصيل الضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة تطبيقاً لأحكام القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه إلا ابتداءً من ١٧ مايو ٢٠٢١، ويسقط أي حق للدولة في الضريبة المذكورة وتحصيلها قبل هذا التاريخ.

- تفرض ضريبة على إجمالي عمليات شراء الأوراق المالية أو بيعها بجميع أنواعها سواء كانت هذه الأوراق مصرية أو أجنبية، مقيدة بسوق الأوراق المالية أو غير مقيدة بها وذلك دون خصم أي تكاليف.

ويتحمل عبء هذه الضريبة كل من البائع والمشتري ، على النحو التالي :

١,٢٥ في الألف يتحملها المشتري و ١,٢٥ في الألف يتحملها البائع. من تاريخ العمل بهذا القانون وحتى ٢١ مايو ٢٠١٨ .

١,٥٠ في الألف يتحملها المشتري و ١,٥٠ في الألف يتحملها البائع. من ١ يونيو ٢٠١٨ وحتى ٢١ مايو ٢٠١٩ .

١,٧٥ في الألف يتحملها المشتري و ١,٧٥ في الألف يتحملها البائع. من ١ يونيو ٢٠١٩ .

٤- القيمة العادلة للأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

تمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية الأرصدة النقدية بالبنك، الاستثمارات المالية والمديونيات، كما تتضمن الالتزامات المالية أرصدة الدائنين ويتضمن الإيضاح رقم (٢) من الإضاحات المتممة للقواعد المالية السياسات المحاسبية المتتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات طبقاً لأسس التقييم المتتبعة في تقييم أصول والتزامات الصندوق والواردة بالإيضاحات المتممة للقواعد المالية فإن القيمة العادلة للأدوات المالية في تاريخ إعداد القوائم المالية لا تختلف جوهرياً عن قيمتها الدفترية وفيما يلى أهم المخاطر المتعلقة بذلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لتخفيف أثر تلك المخاطر :

(١) خطر السوق

يتمثل خطر السوق في العوامل التي تؤثر على عائد وأرباح جميع الأوراق المالية المتداولة بالبورصة أو العوامل التي تؤثر على عائد وأرباح ورقة مالية بذاتها، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بتتبع الاستثمار وتشتمل السياسة الاستثمارية على الآتي:

١- لا تزيد نسبة ما يستثمر في شراء أوراق مالية من أسهم وحقوق الاكتتاب وشهادات الابداع بأنواعها بنسبة من ٤٠٪ من صافي أصول الصندوق إلى ٩٥٪ من صافي أصول الصندوق.

صندوق ائتمار سنابل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنصّاً طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإضاحات المتنمية للقوائم المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

- ٢- استثمارات بألوية ادخارية والstocks بأنواعها وحسابات استثمار جارية ذات عائد دوري منخفضة المخاطر بالبنك الإسلامية بحد أقصى ٥٥٪ من صافي أصول الصندوق وبدون حد أدنى.
- ٣- الاستثمار في الأدوات المالية قصيرة الأجل يسهل تحويلها إلى نقدية بحد أدنى ٥٥٪ من صافي أصول الصندوق وبحد أقصى ٥٠٪.
- ٤- إلا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في وثائق الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار الأخرى عن ٢٠٪ من صافي قيمة أصوله في صندوق واحد وبما لا يتجاوز ٥٪ من قيمة الصندوق المستثمر فيه.
- ٥- يجوز لمدير الاستثمار في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر، تقييم الأوراق المالية المشار إليها بأقل من السعر المحدد في الفترة السابقة بما لا يتجاوز ١٠٪ من هذا السعر.
- ٦- إجراء الدراسات اللازمة قبل اتخاذ قرارات الشراء بما يضمن شراء أسهم الشركات التي تتمتع بقدر من النمو وتنتهي إلى صناعة أو قطاع صناعي متتطور.
- ٧- أن يتم اختيار الأوراق المالية المستهدفة شرائها من واقع قائمة الأوراق المالية التي تعد بناء على دراسات دقيقة لأوضاع هذه الأوراق.

ويبيّن الإيضاح رقم (٤) من الإضاحات المتنمية للقوائم المالية أنواع الاستثمارات للقطاعات المختلفة ونسبة القطاع إلى صافي أصول الصندوق.

(ب) خطر السيولة

يتمثل خطر السيولة في العوامل التي قد تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء أو كل من التزاماته أو مواجهة سداد استردادات وثائق صناديق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالاحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

(ج) خطر سعر الفائدة

تتعرض قيم بعض الأدوات المالية للتقلبات وذلك نتيجة تغير أسعار الفائدة وتقوم إدارة الصندوق بعدها إجراءات وإتباع بعض السياسات التي من شأنها خفض أثر هذا الخطر.

(د) مخاطر الائتمان

هي مخاطر إخفاق أحد أطراف الأداة المالية في تسوية التزام معين مما يؤدي إلى تكبّد الطرف الآخر خسارة مالية.

يتذكر خطر الائتمان في الأرصدة لدى البنك، هذا ويتعامل الصندوق فقط مع المؤسسات المالية التي تتمتع بملاءمة ائتمانية عالية.

(ه) خطر العملات الأجنبية

يتمثل خطر العملات الأجنبية في التغيرات في سعر الصرف والذي يؤثر على المدفوعات والمقبولات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ

صندوق استثمار سنابيل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية بالتعاون مع
مصرف أبو ظبي الإسلامي مصر (ذو عائد تراكمي مع توزيع عائد دوري) المنشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥
لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣

إعداد القوائم المالية، ويقوم الصندوق بمراعاة توازن مراكز العملات الأجنبية بما يؤدي إلى خفض
ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

"S"

